


سياسة الاستدامة البيئية





الاعتماد	تاريخ الإصدار	رقم الإصدار
بقرار من مجلس الإدارة رقم 4	30 يونيو 2024	الأول



المادة (1) المقدمة

تلتزم الجمعية بقياس أثراها البيئي وإدارته بما يحقق كفاءة الموارد ويقلل أثر الجمعية البيئي لأقل مستوى ممكن، حيث تدرك الجمعية حجم التحديات البيئية على مستوى العالم والمنطقة العربية وعلى مستوى المملكة بالإضافة لكونها مسؤولة دينية.

ينتج الأثر البيئي للجمعية من تشغيل المبنى ويشمل التشغيل استهلاك الماء والطاقة واستهلاك المواد الازمة للعمليات اليومية من ورق وأحبار طابعات وقرطاسية ومواد تنظيف.

المادة (2) النطاق والغرض من السياسة

- يمتد نطاق عمل إدارة المراقب ليشمل كافة العمليات المنفذة بداخلها بما يخدم الأهداف الكلية للجمعية مع تعاون جميع الأقسام لتحقيق أقصى حد من النتائج.
- تهدف إدارة الاستدامة إلى ترشيد استهلاك الموارد الخدمية وتعزيز صحة البيئة من خلال وضع السياسات ومتابعة خطط التشغيل والصيانة للأصول.

**إدارة
استهلاك المواد**

إدارة المياه

إدارة الطاقة

المادة (3) ادارة الطاقة

- فحص كفاءة الأداء لمحطة التبريد والمضخات والسخانات
- مراجعة التشغيل للمضخات والسخانات والتأكد من ملاءمتها لسياسات الطاقة
- تقليل الاستخدام غير الضروري عن طريق إيقاف تشغيل الأجهزة وفصلها في حال عدم استخدامها، قد يكون من الضروري عرض ملصقات أو منشورات لتنذير المستخدمين.
- تقليل استهلاك الطاقة إلى الحد الأدنى دون التقليل من جودة الخدمة وتجنب الاستهلاك غير الضروري للطاقة.
- تحسين كفاءة استخدام الطاقة عن طريق تقنيات توفير الطاقة مثل العزل الحراري واستخدام المصايبخ الموفرة للطاقة



المادة (4) إدارة المياه

- التأكد من إجراء ونتائج الفحص الدوري لمياه الشرب والاستخدام .
- طرح منتجات وممارسات من شأنها تقليل استخدام المياه .
- الكشف عن تسربات المباني ومعالجتها .
- استبدال المرافق القديمة بأخرى ذات تدفق ماء منخفض والتي تتميز بجودتها وتوفيرها للمياه .
- استحداث تقنيات حديثة ومتقدمة تساعد في ترشيد استهلاك المياه داخل المبنى .

المادة (5) استهلاك المواد

- اعداد آلية للطباعة لتقليل من استهلاك الورق والجبر في الجمعية وتدريب الموظفين على تطبيقها .
- الاعتماد على الحاسوب الآلي في المراسلات والمعاملات بدلاً من المعاملات الورقية .
- تنفيذ برامج إعادة التدوير والحد من توليد النفايات .
- شراء أدوات مكتبية مستدامة .


المادة (6) المسؤولية

تلزم الجمعية بال توفير والابتعاد عن التبذير، فتحمل الجمعية مسؤولية إدارة أثرها البيئي بالإضافة إلى رفع الوعي لدى الأطراف ذات العلاقة بالجمعية حول أهمية تقليل الأثر البيئي لكل مجموعة من مجموعات الأطراف ذات العلاقة من خلال:

- التركيز على تنمية الجانب الإيماني عند الإنسان ، إذ أن هذا الجانب يؤكد على ضرورة تعامل الإنسان مع البيئة من منطلق إيماني خالص يُرسّي الإنسان على أهمية احترام هذه البيئة وحسن التعامل مع مكوناتها.
- العناية بتوفير المعلومات البيئية الصحيحة ، والعمل على نشرها وإصالها بمختلف الطرق والوسائل.

المادة (7) اعتماد ومراجعة السياسة

تعتمد هذه السياسة وأي تعديل لاحق عليها من مجلس الادارة في الجمعية ، ويعتمد العمل بهذه السياسة من تاريخ اعتمادها ، ويبلغ بها موظفي الجمعية المعنيين ، ويسري العمل بأي تعديل لاحق لها ابتداءً من تاريخ ذلك التعديل .



مَوْدَةٌ | mafs

جَمِيعَيْهَا مَوْدَةٌ لِلْأُسْرَارِ
MAWADDAH ASSOCIATION FOR FAMILY STABILITY